

# شرح «رسالة الآداب في علم المناظرة» لعصام الدين طاشكبري

## زاده - المجلس [19]

حسام لطفي

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فهذا هو المجلس التاسع بشرح

اداب المناظرة العلامة الشيخ صام الدين طاش كوبري زاد الحنفي رحمه الله تعالى رضي عنه - [00:00:00](#)

نفعنا بعلومه في الدارين وما زلنا في الكلام عن وظائف المعلم وعرفنا فيما مضى معنا ان المعلم الذي هو صاحب الدعوة له وظائف

مقابل كل وظيفة من وظائف السائل وتكلمنا عن وظيفة المعلم في مقابل الوظيفة الاولى من وظائف السائل والتي هي المنع -

[00:00:21](#)

وعرفنا ان وظيفة المعلل حينئذ هي اثبات الممنوع بالدليل او التنبيه فهذا هو الامر الاول وظيفته هو اثبات الممنوع الامر الثاني وهو

ابطال السند الامر السالس هو اثبات المدعى بدليل اخر - [00:00:53](#)

فهذه وظائف فهذه هي وظائف المعلم بالنسبة للمنع الذي يكون من السائل يتبقى لنا الان الكلام عن وظيفتين وهي وظيفة النقد

ووظيفة المعارضة. اما بالنسبة للنقض فوظيفة المعلم في مقابل النقض الذي يكون من السائل هي - [00:01:16](#)

امران الامر الاول نفي الشاهد والامر الثاني وهو اسبات المدعى بدليل اخر يبقى احنا قلنا الان السائل جاء ونقض دليل المعلم طيب

كيف يصنع المعلم تجاه هذا النقد؟ بنقول له حالتان. الحالة الاولى اللي هو ينفي الشاهد - [00:01:44](#)

الحالة السانية وهو ان يسبت المدعى بدليل اخر نتكلم اولا عن نفي الشاهد. احنا عرفنا فيما مضى معنا ان الشاهد هو مادة التخلف

مادة التخلف بمعنى انه يجري الدليل في مادة ويتخلف المدلول عن تلك المادة - [00:02:16](#)

فنافي الشاهد معناه هو عدم التسليم بان الدليل قد جرى على تلك المادة عدم تسليم تخلف المدلول عن الدليل وبالمثال يتضح لنا

المقال فبنقول لو ان المعلم جاء وقال هذه الاية تدل على الوجوب - [00:02:40](#)

لو قال المعلل هذه الاية تدل على الوجوب ثم بعد ان ادعى هذه الدعوة اتى بدليل قال لانها امر لانها امر مطلق وكل امر مطلق يدل

على الوجوب يبقى هذا دليل المدعى - [00:03:05](#)

السائل اراد ان ينقض هذا الدليل. طب كيف سيصنع سيأتي بصورة قد جاء فيها الامر ولم يحمل على الوجوب يبقى بذلك يكون قد

نقض دليل هذا المعلم. يبقى تاني بنقول المعلل ادعى دعوة وهي ان - [00:03:26](#)

الاية تدل على الوجوب كقوله سبحانه وتعالى مثلا اقيموا الصلاة طيب لماذا قال بانها تدل على الوجوب؟ قال لانها امر مطلق. وكل امر

مطلق يدل على الوجوب اذا اراد السائل ان ينقد هذا الدليل فعليه ان ياتي بصورة فيها امر مطلق - [00:03:52](#)

ومع ذلك لم تدل على الوجوب هذا يسمى بالايش؟ هذا يسمى بالنقل او يسمى بالشاهد. اللي هو مادة التخلف وفيها تخلف المدلول

عن الدليل وقال السائل دليلك هذا منتقد بقوله تعالى فكاتبوهم - [00:04:19](#)

فانه امر ولم يدل على الوجوب. احنا عرفنا ان النقد منه نقد مشهور ومنه نقد مكسور لو انه اتى على الدليل ولم يترك منه شيئا فهذا

نقض مشهور اما لو اتى على الدليل وترك منه شيئا فهذا نقض مكسور. والنقض المكسور منه ما هو مقبول ومنه ما هو مردود -

[00:04:43](#)

المقبول هو الذي يأتي ويأتي على الدليل ويترك منه شيئا لكن هذا الشيء المتروك غير مؤثر فهذا نقض مكسور مقبول هذه وظيفة

مقبولة طيب لو انه ترك شيئا في دليل الخصم - [00:05:10](#)

ولم يأتي عليه وهذا الشيء الذي تركه كان مؤثرا يبقى هذا نقد مكسور مردود. طيب هنا السائل ماذا فعل قال دليلك هذا منتقد بقوله تعالى فكاتبوهم فانه امر ولم يدل على الوجوب - [00:05:36](#)

هنالحز هنا ان المعلل ما دليله؟ قال لانها امر مطلق. يبقى هنا هاء في قيد مهم وهو ان انه امر مطلق. السائل لما قال هذا منتقد بقوله تعالى فكاتبوهم قال فانه امر - [00:05:54](#)

ولم يدل على الوجوب. هنالحز ان السائل هنا اتى على دليل الخصم كلية ولا ترك منه شيئا؟ هنا ترك منه شيئا. قال فانه امر ولم يقل انه امر مطلق يبقى هذا نقض مكسور - [00:06:14](#)

طيب كلمة مطلق التي تركها هذه هل هي مؤثرة ولا غير مؤثرة؟ ننظر. هنا لما قال فانه امر ولم يدل على الوجوب جاء المعلل واراد ان ينفي الشاهد كيف ذلك؟ عايز يبين - [00:06:29](#)

ان لا يسلم بتخلف المدلول عن الدليل. فقال لا اسلم ان دليلي الذي هو استدل به يجري على قول الله عز وجل فكاتبوهم لماذا؟ قال لان نقضك مكسور لانك تركت قيادا له - [00:06:49](#)

مدخلية في الحكم وهو كلمة مطلق يبقى هنا نفى الشاهد نفى حصول تخلف للمدلول عن الدليل فاذا نفى المعلل الشاهد بمعنى انه لم يسلم جريان ودخول فكاتبوهم في دليله الذي ذكره - [00:07:13](#)

طيب نأخذ مثال اخر على ذلك وهو المعلل يأتي ويقول الاية تدل على الوجوب لانها امر وكل امر يدل على الوجوب فجاء السائل ويقول دليلك هذا منتقض بقول الله عز وجل فكاتبوهم فانه امر ولم يدل على الوجوب - [00:07:35](#)

بقوله سبحانه وتعالى فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا هنا امر بمكاتبة الارقاء هل هذا الامر على الوجوب؟ الجواب لا. ليس على الوجوب وانما هو امر استحباب فالسائل اراد ان ينقض دليل المعلل. قال دليلك هذا منتقد بقول الله عز وجل فكاتبوهم فانه امر ولم يدل على الوجوب - [00:08:00](#)

فالمعلل اراد ان ينفي الشاهد واراد ان يبين ان هذا الذي اتى به لا يدخل في كلامه قال لا اسلم تخلف المدلول عن دليلي لان ما ذكرته يصح لو كان الامر فيه كاتبوهم للندب. وهو ليس كذلك بل هو للوجوب. كما هو مذهب الظاهرين - [00:08:24](#)

يعني لما قال له الاية كاتبوهم فيها امر وليست على الوجوب المعلل نفى هذا الشاهد؟ قال لا. من قال لك انها ليست على الوجوب؟ هي على الوجوب كما هو مذهب الظاهرين - [00:08:48](#)

يبقى هنا نفى المعلم الشاهد في قوله فكاتبوهم هنا نفى لانه كان على مذهب يقول بالوجوب وبالتالي سقط النقض وحصل رد كلام هذا السائل طيب ناخذ مثلا ثالثا جاء المعلل وقال هذا الشكل مربع - [00:09:01](#)

قال هذا الشكل مربع. لماذا يقول لانه شكل تحيط به اربعة خطوط متساوية وكل سطح تحيط به اربعة خطوط متساوية فهو مربع طيب جيد جاء السائل واراد ان ينقض الدليل. قال دليلك هذا منتقض - [00:09:29](#)

بالمعين المعين سطح تحيط به اربعة خطوط متساوية وليس بمربع باعتبار انه لا يشتمل على اربعة زوايا قائمة المعلل اراد ان يبين ان هذه السورة التي اتى بها السائل لا علاقة له فيما ذكر. قال لا اسلم تخلف المدلول عن دليلي. لاني اقصد - [00:09:56](#)

بالمربع كل شكل يحيط به اربعة خطوط متساوية سواء كان يشتمل على اربعة زوايا قائمة او لا فهذا يشمل المربع ويشمل كذلك المعين. هنا برضو المعلم ماذا فعل؟ رد على السائل وبين ان هذه الصورة التي زعم انها قد تخلف فيها دليل - [00:10:21](#)

هذا لم يتخلف فيه الدليل على الحقيقة فهذا يسمى هذا الجواب يسمى بايش؟ هذا الجواب الذي يكون من المعلل هنا هذا يسمى بتحرير المراد. يعني فسر الشيء معنى غير الذي تبادر الى ذهن الخصم - [00:10:46](#)

طيب هذا بالنسبة للامر الاول وهو نفى الشاهد الامر الساني وهو اثبات المدعى بدليل اخر يبقى الان المعلل اتى بدعوة وبعدين اتى بدليل على هذه الدعوة السائل جاء واراد ان ينقض دليل هذا المعلم واتى - [00:11:03](#)

بصورة قد تخلف فيها الدليل عن المدلول. المعلل ماذا صنع؟ لما رأى ان دليله قد انتقد من هذا السائل اتى بدليل اخر على مدعاه ذكرنا

قبل ذلك انه لو اتى بدليل اخر على المدعى - [00:11:28](#)

لانه لم يستطع الاجابة عن ايراد السائل فهذا يسمى افحاما واما لو انه اتى بدليل اخر لانه اوضح وابتعد عن الاشكالات فهذا لا يكون

افحاما فمثال ذلك مثال ذلك قال المعلل - [00:11:47](#)

هذه الاية تدل على الوجوب لانها امر وكل امر يدل على الوجوب السائل قال دليلك هذا منتقد بقول الله عز وجل في حق الارقاء

فكاتبوهم ان علمتم فيهم خيرا. فهذا امر ولم يدل على الوجوب - [00:12:10](#)

وهذا باتفاق العلماء خلافا للظاهرين قال المعلل هذه الاية تدل على الوجوب لانه توعده بالعقاب على من تركه وكل ما توعده فيه بالعقاب

على الترك فهو واجب يبقى ماذا فعل المعلل هنا؟ انتقل الى دليل اخر من اجل ان يثبت مدعاه - [00:12:30](#)

فهنا نقول لو انك انتقلت لانه لم تستطع الاجابة عن الايراد فهذا افحام اما لو انتقلت الى دليل اخر من اجل انه اوضح وابتعد عن

الاشكالات فهذا لا يكون افحاما - [00:12:55](#)

يبقى تلخص من ذلك ان المعلم اذا واجه النقد فبامكانه الدفاع اما بنفي الشاهد وهو عدم تسليم جريان الدليل مع الشاهد المذكور او

بعدم تخلف المدلول عن الدليل او بانه يغير الدليل الى دليل اخر يثبت المدعى بدليل اخر - [00:13:12](#)

فبهذين الامرين يستطيع ان يدافع المعلم فيما اذا واجه النقص من السائل يتبقى عندنا الان وظيفة اخيرة من وظائف السائل وهي

المعارضة لو جاء السائل وعارض دليل المعلم ماذا يصنع المعلل في هذه الحالة من اجل ان يدافع عن مدعاه - [00:13:36](#)

بنقول المعلل عند المعارضة له وظائف ثلاثة. المنع النقص المعارضة وهذا امر غريب. هذه الوظائف كما درسنا قبل ذلك هي وظائف

للسائل كيف صارت هذه الوظائف للمعلم فهنا نقول السائل حينما يستعمل المعارضة - [00:14:08](#)

فانه يدعي ويأتي بدليل على دعواه التي اتى بها تسارى هذا السائل معللا لان وظيفة المعلم هي ان يستدل ويدافع عن دعواه. فلو جاء

السائل بالمعارضة فهنا انقلبت وظيفته وصار هذا السائل معللا - [00:14:34](#)

وصار المعلل سائلا ولهذا قلنا ما يجوز ما يجوز للمعلل اولا يجوز للسائل ثانيا فهنا الان؟ يبقى المعارضة فيها كما درسنا بيأتي السائل

بدعوى ويأتي على هذه الدعوة بدليل كما ان المعلل اتى بدعوة واتى عليها بدليل - [00:14:59](#)

فيأتي السائل ويريد ان يعارض ذلك فيأتي بدعوة مقابلة ويأتي بدليل على هذه الدعوة فهنا؟ طيب المعلل الذي اتى بالدعوة اولا اراد

ان يدافع عن دعواه في مقابل دعوة هذا السائل فنقول عنده احوال ثلاثة اما المنع او النقص او المعارضة - [00:15:24](#)

لانه صار الان سائلا مثال ذلك قال زيد ذلك الشاخص جمل لانه راغ وكل راغ جمل. او يقول ذلك الشاخص اسد لانه زائر. الزائر هذا لا

يكون الا في الاسد - [00:15:50](#)

وكل زائر اسد فجاء شخص واراد ان يعارض هذه الدعوة فقال ذلك الشاخص انسان لانه ناطق وكل ناطق انسان يبقى هنالحز الان ان

السائل جاء بالمعارضة فادعى دعوة واتى بدليل عليها - [00:16:10](#)

طيب المعلي اللي اراد ان يرد على هذه المعارضة فهنا بنقول يكون له وظائف ثلاثة التي هي للسائل. فيجوز له ان يمنع او ان ينقض او

ان يعارض فله ان يقول ردا على دعوى السائل بانه انسان لانه ناطق وكله ناطق انسان - [00:16:35](#)

او له ان يقول امنع ذلك وله ان يأتي بالمنع مستندا امنع ذلك كيف وهو زائر - [00:17:00](#)